رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

حكم الجهر في صلاة النافلة النهارية - الشيخ عبدالرحمن البراك)3589(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم القراءة الجهرية في الصلاة النافلة النهارية لا بأس يجوز الجهر يقول اهل العلم ان الجهر سنة الليلية والنهارية الجار والاسراء سنة فاذا صليت في النهار - 00:00:01

نافلة الاولى واليسار كالفريظة وان جهرت فلا حرج ان شاء الله. نعم - 00:00:45